

الصادر من محكمة التمييز المأذونة بإجراء المحاكمة وإصدار
الحكم بإسم حضرة صاحب الجلالة ملك المملكة الأردنية الهاشمية
عبدالله الثاني ابن الحسين المعظم

الهيئة الحاكمة برئاسة القاضي السيد بادي الجراح

وعضوية القضاة السادة

غازي عازر ، د.محمود الرشدان ، إياد ملحيس ، حسن حبوب

بصفتها : الجزائية

رقم القضية :

٢٠٠٣/١١٨٤

المميز :

وكيله المحامي

المميز ضده : الحق العام

بتاريخ ٢٠٠٣/٩/١٨ قدم هذا التمييز للطعن بالقرار الصادر عن محكمة استئناف عمان
في القضية رقم ٢٠٠٣/٤٣٤ فصل ٢٠٠٣/٩/٨ المتضمن رد الإستئناف المقدم من المميز
شكلاً .

وتتلخص أسباب التمييز بما يلي :-

- ١- أخطأت محكمة استئناف عمان بالنتيجة التي توصلت إليها حيث يوجد تناقض واضح بين قرار محكمة جنايات عمان وقرار محكمة استئناف عمان بطلب تمديد التوقيف .
- ٢- أخطأت محكمة الاستئناف برد الإستئناف شكلاً مستنده بأن التمديد لا يستأنف .
- ٣- أخطأت محكمة جنايات عمان بتمديد حبس المشتكى عليه .
- ٤- إن إجراءات الخبره في الدعوى التحقيقية ذات الرقم ٢٠٠٣/١٠٤ هي إجراءات باطله .
- ٥- إن المميز موقوف منذ تاريخ ٢٠٠٣/١/٢٧ وممنوع من السفر .
- ٦- تشترط المادة ١١٤ من قانون أصول المحاكمات الجزائية حتى يجوز للمدعى العام أو المحكمة توقيف المشتكى عليه أو تمديد التوقيف أن تتوفر دلائل تربط المشتكى عليه بالفعل المسند إليه .
- ٧- أخطأت محكمة جنايات عمان في قرارها وذلك بعدم تسبيب القرار وتعليقه .

٨- إن المميز يعاني من أمراض عده وجلطات في القلب وتقرر له عملية قلب مفتوح .

٩- أن المميز له مكان إقامه دائم في المملكة وليس له أية سوابق .

وطلب وكيل المميز قبول التمييز شكلاً وفسخ القرار وإخلاء سبيل المميز بالكفاله .
وبتاريخ ٢٠٠٣/١٠/٢ قدم مساعد رئيس النيابة العامه مطالعه خطيه انتهى بها على طلب رد التمييز شكلاً كونه غير مسموع قانوناً ولعدم قابليته للتمييز .

النتيجه

بالتدقيق نجد أن القرار المميز هو القرار الصادر عن محكمة استئناف عمان بتاريخ ٢٠٠٣/٩/٨ المتضمن رد الإستئناف شكلاً كونه ليس من عداد القرارات القابله للإستئناف .

ولما كان القرار المميز ليس من القرارات الصادره عن محكمة الإستئناف القابله للتمييز والمنصوص عليها في ماده ٢٧٠ من قانون أصول المحاكمات الجزائيه فإنه يتعين والحاله هذه رد التمييز شكلاً .

لهذا نقرر رد التمييز شكلاً وإعادة الأوراق لمصدرها .

قراراً صدر بتاريخ ٢٠ شعبان سنة ١٤٢٤هـ الموافق ٢٠٠٣/١٠/١٦ .

القاضي المتريس

عضو

عضو

عضو

عضو

رئيس الديوان

دقق/ن ر